ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

# النهي عن الإختلاف في الدين- في ضوء مقاصد الشريعة

عمر محمد خليل ابراهيم جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية/ قسم الشريعة أصول الفقه
بإشراف أ.د. عمار كامل عبد الوهاب

summary
alnahy ean al'iikhtilaf fi aldiyn fi daw' maqasid alshariea almuqadima fala yakhfaa ealaa almuhtamiyn bialeulum alshareiat 'ahamiyat eilm almaqasid fi hayaat al'afrad walmujtamaeati, fabifadl hadha aleilmi, tatajalaa aleilal wal'ahkam walmaeani alkaminat wara' tashrie alqawanini, kama yabriz min khilalih samahat al'iislam waeadlahu, wayuakid 'anah min eind allah taealaa, wa'anah salih likuli zaman wamakanin.w'in min 'ahami alaihkam alati yajib 'an taerif maqasiduha hi alnahy ean alaikhtilaf fi aldiyn; wadhalaka, li'ana alkhilaf ghalbaan ma yawuwl 'iilaa alfirqat waltanazueu, waltabaghud waltadaburu, walbaghy walaietida'i, waghayriha min shurur alkhilaf alati la tanqadi.sabab aikhtiar almawduei:hunak eidat 'asbab dafaeatni liaikhtiar hadha almawduei, min 'abraziha 'iimaniun bi'ahamiyatih wadarurat 'an yakun ladaa alnaas fahum wadih lilmaqasid alshareiat alati min 'ajliha nuhy ean alaikhtilafi, faltafaruq yuetbr min 'akhtar altahdidat alati tuajih aldiyn wal'umata, hayth yuadiy 'iilaa alainhiraf ean almanhaj alsalimu, wayutih almajal lilaibtidae waltashwih fi almafahim al'asasiat lildiyni.bial'iidafat 'iilaa dhalika, fa'iina qanaeati bi'ahamiyat hadha aleilm alnaafie kanat min aleawamil alrayiysiat liaikhtiari lihadha almawduei, walaqad lahazt 'ana dirasat almaqasid tawasue alafaq, hayth tuathir bishakl mubashir ealaa hayaat al'afrad walmujtamieati.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد:فلا يخفى على المهتمين بالعلوم الشرعية أهمية علم المقاصد في حياة الأفراد والمجتمعات، فبفضل هذا العلم، تتجلى العلل والأحكام والمعاني الكامنة وراء تشريع القوانين، كما يبرز من خلاله سماحة الإسلام وعدله، ويؤكد أنه من عند الله تعالى، وأنه صالح لكل زمان ومكان.وإنّ من أهم الاحكام التي يجب أن تعرف مقاصدها هي النهي عن الاختلاف في الدين؛ وذلك، لأن الخلاف غالباً ما يؤول إلى الفرقة والتنازع، والتباغض والتدابر، والبغي والاعتداء، وغيرها من شرور الخلاف التي لا تنقضي.

## سبب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتني لاختيار هذا الموضوع، من أبرزها إيماني بأهميته وضرورة أن يكون لدى الناس فهم واضح للمقاصد الشرعية التي من أجلها نُهي عن الاختلاف، فالتفرق يُعتبر من أخطر التهديدات التي تواجه الدين والأمة، حيث يؤدي إلى الانحراف عن المنهج السليم، ويتيح المجال للابتداع والتشويه في المفاهيم الأساسية للدين بالإضافة إلى ذلك، فإن قناعتي بأهمية هذا العلم النافع كانت من العوامل الرئيسية لاختياري لهذا الموضوع، ولقد لاحظت أن دراسة المقاصد توسع الآفاق، حيث تؤثر بشكل مباشر على حياة الأفراد والمجتمعات.

## أهمية الموضوع

تتجلى أهمية هذا الموضوع في الدور الكبير الذي يلعبه علم المقاصد الشرعية في فهم الحكم الشرعي بشكل دقيق وصحيح، مما يسهم في تطبيقه بشكل سليم، فعندما يتم فهم التشريع بشكل صحيح وتطبيقه بحكمة، فإن الإنسان سيتمكن من تحقيق الأهداف التي من أجلها شرع الله تعالى الأحكام الشرعية.لذا، شدد الإسلام على ضرورة الاجتماع حول الحق ورفض الفرقة، حيث إنّ التفرق يشكل خطرًا كبيرًا يهدد الدين والدنيا، ويأتي النهي عن ذلك كوسيلة لحماية وحدة الأمة وسلامة العقيدة، وضمان استمرار الالتزام بالمنهج الصحيح المستند إلى الكتاب والسنة.

## إشكالية البحث

تتمثل الإشكالية التي تناولتها في هذا البحث في دراسة مدى تواجد مقاصد الشريعة كمفهوم ووسيلة، وذلك لتوجيه الأحكام الشرعية التي تم تناولها في موضوع البحث، كما أسعى إلى تحويل البحث المقاصدي من الإطار النظري إلى المجال الفقهي التطبيقي، مما يتطلب رصد تلك المقاصد وتحديدها، ثم العمل على تحكيمها وتطبيقها في سياق النهي عن التفرق والاختلاف في الدين.

## الدراسات السابقة

لقد أولى العلماء، رحمهم الله تعالى، اهتمامًا كبيرًا بعلم المقاصد منذ بداية التشريع، فقد تناول الأصوليون الأوائل هذا العلم، ومن أبرزهم عز الدين عبد السلام في كتابه "القواعد العامة في مصالح الأنام"، حيث بحث في المصالح والمفاسد وقام بتقسيمها إلى فئات مختلفة، ويُعتبر العالم الجليل أبو إسحاق الشاطبي من أبرز العلماء الذين وضعوا أسسًا متينة في هذا المجال، وذلك من خلال كتابه "الموافقات في أصول الشريعة"، حيث خصص جزءًا مستقلاً لدراسة وتحليل موضوع المقاصد في الجزء الثاني من كتابه، بناءً على ما كتبه الشاطبي (رحمه الله) حول نظرية المقاصد، قام المعاصرون بإعداد بحوث نظرية في هذا المجال، ومن أبرزها كتاب "مقاصد الشريعة" لابن عاشور، الذي يُعتبر من أهم المراجع في علم المقاصد الشرعية بعد الشاطبي، ومن بين المؤلفات الحديثة في علم المقاصد، يبرز كتاب "علم مقاصد الشريعة" للدكتور بشير مهدي الكبيسي، الذي قدم فيه تحليلًا مفصلًا ورائعًا للمقاصد الشرعية.

## خطة البحث

تتضمن خطة البحث منهجًا واضحًا يتألف من مقدمة ومبحثان:في المقدمة، تم تسليط الضوء على أهمية الموضوع وسبب اختياري له، بالإضافة إلى إشكالية البحث والدراسات السابقة، كما تم توضيح خطة البحث التي تتكون من العناصر الآتية:المبحث الأول: التعريف بمقاصد الشريعة، والنهي، والاختلاف، وفيه ثلاثة مطالب:المطلب الأول: تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً:المطلب الثاني: تعريف النهي.المطلب الثالث: مفهوم الاختلاف.المبحث الثاني، وفيه ثلاثة مطالب:المطلب الأول: متن حديث النهي، وشرحه.المطلب الثاني: الحكم التكليفي للاختلاف.المطلب الثالث: المقاصد الشرعية.

## المبحث الأول التعريف بمقاصد الشريعة، والنهي، والاختلاف

**وفيه ثلاثة مطالب:**

### المطلب الأول :تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً :

**المقاصد لغة:** هي جمع كلمة مقصد، وهي مشتقة من الفعل "قصد". تحمل كلمة المقاصد في اللغة العربية دلالات متعددة، ومن بين هذه الدلالات:

١. استقامة الطريق: ومنه قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ ﴾[١].

٢– الاعتماد والتصميم، والسعي نحو الشيء، وتأكيده: تقول: (قصدت الشيء، وله، وإليه قصدًا)[٢].

**المقاصد اصطلاحاً:**عند البحث في كتابات الأصوليين القدماء، لا نجد تعريفًا محددًا لعلم المقاصد، على الرغم من استخدامهم لعبارة "المقاصد" وما يتصل بها من معانٍ، ومن بين التعريفات المميزة للمقاصد، نجد تعريف الإمام الشاطبي، الذي قال: "إنّ الشارع قد قصد بالتشريع: إقامة المصالح الأخروية والدنيوية، فذلك على وجه لا يختل لها به نظام، لا بحسب الكل، ولا بحسب الجزء"[٣]وقد ذكر لها تعريفاً ثانياً، فقال فيما نصه: "المقصد الشرعي من وضع الشريعة: إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً، كما هو عبد لله اضطرارً"[٤]استنادًا إلى التعريفين السابقين، يمكننا تعريف المقاصد بأنها: تحقيق مصالح المكلفين في الدنيا والآخرة ضمن نظام يمكّنهم من أن يكونوا عباد الله باختيارهم كما هم في حالات الاضطرار.

### المطلب الثاني تعريف النهي

**النهى في اللغة:** يعني المنع وطلب التوقف والامتناع عن فعل شيء. يُقال: نهاه نهياً، أي منعه وكفّه. كما يُستخدم تعبير "ناهيك عن فلان" للدلالة على الكفاية عنه. ومن هنا، سُمّي العقل "نهية" لأنه يمنع صاحبه من الانزلاق إلى ما يتعارض مع الصواب وينهاه عنه، والجمع هو "نهى"[٥]**النهى في اصطلاح الأصوليين:**عرفه الشيرازي[٦] بأنه: "القول الذي يستدعى به ترك الفعل ممن هو دونه"[٧].وعرفه الإسنوي[٨] بأنه: "القول الدال على طلب ترك الفعل دلالة أولية"[٩].

### المطلب الثالث مفهوم الاختلاف

**الخلاف في اللغة:** هو مصدر خالف، كما أن الاختلاف مصدر اختلف، والخلاف هو: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً، وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا، وكل ما لم يتساوَ فقد تخالف واختلف، قال سبحانه: ﴿ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ ﴾ [سورة الأنعام: من الآية: ١٤١]، أي حال كونه مختلفاً أكله في الطعم والجودة والرداءة.إذاً: الخلاف والاختلاف في اللغة: ضد الاتفاق، وهو أعم من الضد، قال الراغب الأصفهاني: "الخلاف: أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين"[١٠].فمثلاً: السواد والبياض ضدان ومختلفان، أما الحمرة والخضرة فمختلفان وليسا ضدين، والخلاف أعم من الضدية؛ لأنه يحمل معنى الضدية، ومعنى المغايرة مع عدم الضدية.إذاً: فمعنى الخلاف والاختلاف هو المضادة والمعارضة وعدم المماثلة، وهذا المعنى هو الذي جاء في نصوص القرآن الكريم[١١].**الخلاف في الاصطلاح:** الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، استعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: ﴿ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [سورة مريم: الآية: ٣٧]، فاختلف المختلفون في عيسى، فصاروا أحزابا متفرّقين من بين قومه، ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن: ١٨/ ١٩٧، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [سورة هود: ١١٨]، فاختلف أهل التأويل في "الاختلاف" الذي وصف الله الناس أنهم لا يزالون به. فقال بعضهم: هو الاختلاف في الأديان، فتأويل ذلك على مذهب هؤلاء: ولا يزال الناس مختلفين على أديان شتى، من بين يهوديّ ونصرانيّ، وغيرها، وقال قائلو هذه المقالة: استثنى الله من ذلك من رحمهم، وهم أهل الإيمان[١٢].

**المبحث الثاني**

**وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: متن حديث النهي، وشرحه:**

قال الإمام البخاري (رحمه الله): بسنده، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[١٣] (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقْرَأُ خِلاَفَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ: ((كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، وَلاَ تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا))[١٤].

***شرح الحديث** أنزل الله تعالى القرآن الكريم على وجوه؛ تيسيراً لقراءته من قبل كل الأمة الإسلامية؛ لما فيهمن: الأوامر، والنواهي، والتذكرة، والعظات، وضرب الأمثال، وغير ذلك. وفي هذا الحديث يخبر عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) أنه سمع رجلا يقرأ آية بوجه غير الذي سمعها به من النبي (صلى الله عليه وسلم)، وكانت في سورة الأحقاف، وأخبر كل واحد منهما صاحبه أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه بها، فأخذ عبد الله (رضي الله عنه) الرجل وأتى به النبي (صلى الله عليه وسلم)، وقرأ كل منهما عليه، فقال (صلى الله عليه وسلم): «كلاكما محسن»، أي: كلاكما مصيب في قراءته، ثم قال: «لا تختلفوا؛ فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»، يعني: سببوا لأنفسهم الهلاك؛ لأن اختلافهم جرهم إلى التحريف والتبديل حسب أهوائهم، فكان ذلك سبباً لخصوماتهم ونزاعهم وحلول العذاب فيهم، وقد حثت الشريعة على الألفة وحذرت من الفرقة في الدين، فكأنه قال: اقرؤوا القرآن، والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه، فإذا عرض عارض شبهة توجب المنازعة الداعية إلى الفرقة؛ فاتركوا تلك الشبهة الداعية إلى الفرقة، وارجعوا إلى المحكم الموجب للألفة، واحذروا أن تقعوا في مثل ما وقعت فيه الأمم السابقة من الاختلاف المذموم، الذي كان سببا في هلاكهم[١٥]ثم إن الاختلاف في القرآن غير جائز؛ لأن كل لفظ منه إذا جاز قراءته على وجهين أو أكثر، لو أنكر إنسان وجها واحدا، فقد أنكر القرآن، ولا يجوز في القرآن القول بالرأي؛ لأن قراءة القرآن سنة متبعة، بل عليهما أن يسألا عن ذلك من هو أعلم منهما[١٦]وفي الحديث: النهي عن الفرقة والاختلاف [١٧].

**المطلب الثاني: الحكم التكليفي للاختلاف:**

الحكم التكليفي للاختلاف في الشريعة الإسلامية يعتمد على نوع الاختلاف وطبيعته. بوجه عام، يمكن تصنيف الاختلاف إلى قسمين رئيسيين:

**أولاً: الاختلاف المذموم:**تعريفه: هو الاختلاف الذي يؤدي إلى التفرق والنزاع والعداوة، ويكون ناتجًا عن هوى النفس أو سوء النية، أو عن تعصب مذهبي أو حزبي[١٨].وحكمه: أنه حرام. فالشريعة الإسلامية تنهى عن هذا النوع من الاختلاف؛ لأنه يفسد وحدة الأمة ويضعفها[١٩]. قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ ﴾[٢٠]وقال أيضًا: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ ﴾[٢١]

**ثانياً: الاختلاف المشروع:**

تعريفه: هو الاختلاف القائم على الاجتهاد السائغ في الأمور التي لم يرد فيها نص قطعي الدلالة أو الثبوت، أو في فهم النصوص وتطبيقها.

وحكمه: أنه مباح؛ بل قد يكون محمودًا إذا أُحسن التعامل معه، لأنه يؤدي إلى تنوع الآراء وإثراء الفقه الإسلامي[٢٢]ومن أمثلته: اختلاف العلماء في بعض مسائل الفقه كصفة الصلاة، أو شروط الزكاة.ويدل عليه قوله (صلى الله عليه وسلم): ((إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر))[٢٣].

**وهناك قواعد عامة للتعامل مع الاختلاف وهي[٢٤]:**

ـ الالتزام بالأدب الشرعي في الحوار والنقاش عدم تكفير أو تبديع المخالف في المسائل الاجتهادية ـ الرجوع إلى أهل العلم, والتحاكم إلى الكتاب والسنة.ـ الحرص على وحدة الأمة الاسلامية, وتجنب أسباب الفُرقة والخلاصة: أنّ الاختلاف في الشريعة الإسلامية ينقسم إلى محمود ومذموم، فالمذموم محرم لأنه يؤدي إلى النزاع والتفرق، والمشروع مباح لأنه يعكس مرونة الشريعة وإثراءها في القضايا الاجتهادية.

**المطلب الثالث: المقاصد الشرعية:**

الخلاف في دين الله وشريعته مذموم, ومنهيٌ عنه شرعاً، ومن له أدنى معرفة بنصوص الكتاب والسنة يجد تواردها على ذم الفرقة والاختلاف، والدعوة إلى الجماعة والائتلاف، وقد تناول العلماء هذه النصوص بالبيان والتوضيح، داعين الأمة إلى الجماعة, ومحذريها من الفرقة، وآثارهم وأقوالهم في ذلك تُعجز الباحث عن حصرها، مما يؤكد أن نبذ الفرقة والاختلاف فريضة شرعية ومقصدٌ ديني؛ بل من أهم فرائض الدين ومقاصده، ودلالات العقل تسند ذلك، وتؤكده الضرورة الواقعية لذلك[٢٥]فضلاً عن كون قصد الاختلاف مخالفة للشرع، ومعصية للرب سبحانه؛ فإن من حَكَّم العقل، ونظر في مواقع الناس، يجد أن الخلاف غالباً ما يؤول إلى الفرقة والتنازع، والتباغض والتدابر، والبغي والاعتداء، وغيرها من شرور الخلاف التي لا تنقضي، ولا تخفى على ذي لب؛ ولذا كثرت الآثار عن الصحابة الأخيار وآل البيت الأطهار (رضوان الله تعالى عليهم) في التحذير منه، وبيان آثاره الوخيمة ومخاطره الجسيمة[٢٦] وعن عبد الرحمن بن يزيد (رضي الله عنه) قال: ((صلى بنا عثمان بن عفان (رضي الله عنه) بمنىً أربع ركعات، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) فاسترجع[٢٧]، ثم قال: صليت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمنىً ركعتين، وصليت مع أبي بكر بمنىً ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنىً ركعتين، ثم تفرقت بكم الطرق، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان))[٢٨]لكن عبد الله (رضي الله عنه) صلى في منى خلف عثمان أربعاً، فقيل له: عتبت على عثمان ثم صليت أربعاً؟! قال: الخلاف شر[٢٩]وأخرج ابن جرير رحمه الله بسنده عن قتادة (رحمه الله) قال: "إياكم والفرقة فإنها هلكة"[٣٠]. وقال المقبلي (رحمه الله)[٣١]: "وأي فتنة أشد من الخلاف؛ بل هو أصل الفتن، نسأل الله السلامة"[٣٢] ومن هنا يظهر أنّ النهي عن التفرق في الدين من المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية، حيث يهدف إلى حفظ وحدة الأمة وتعزيز ترابطها وتماسكها. وكما ذكرنا في حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو حديث الباب: ((لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا))[٣٣] الذي يبرز أهمية نبذ الخلاف الذي يؤدي إلى الفرقة والضعف، ويحض على الاجتماع والتآلف. وفيما يأتي شرح تفصيلي للمقاصد الشرعية المتعلقة بالنهي عن التفرق في الدين:

**١ـ حفظ وحدة الأمة** الوحدة من مقاصد الإسلام العظيمة: فحفظ وحدة الأمة يُعد من القيم الأساسية في الإسلام، حيث يدعو الدين إلى التآلف والتماسك بين أفراد الأمة الإسلامية على أساس العقيدة الصحيحة واتباع شرع الله. والآية الكريمة كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[٣٤] تلخص هذا المبدأ بوضوح، إذ تحث المسلمين على التمسك بحبل الله، وهو دين الإسلام، كأساس للوحدة، فالوحدة قوة، والتفرق ضعف يتيح للأعداء التسلل والهيمنة.الوحدة ليست مجرد شعار، بل هي ضرورة لبقاء الأمة قوية قادرة على مواجهة التحديات. حينما تتحد الأمة، تتعزز قوتها وتتحقق مصالحها المشتركة. أما التفرق فهو مصدر للضعف والانقسام، مما يفتح الباب أمام الأعداء للتدخل والتأثير سلباً على استقرار الأمة وازدهارها. ولهذا، فإن الإسلام يربط الوحدة بالعقيدة الصحيحة التي تجمع الناس على هدف مشترك ومبادئ موحدة، بعيداً عن العصبيات والاختلافات التي تؤدي إلى النزاع.فآثار الفرقة: الفرقة تضعف الأمة وتجعلها عرضة للفتن والصراعات الداخلية، مما يؤدي إلى زوالها كما حدث في الأمم السابقة التي هلكت بسبب اختلافها في الدين[٣٥].

**٢ـ تحقيق العدل والسلام الاجتماعي والتآلف بين المسلمين:**الإسلام يسعى إلى تقوية الروابط بين المسلمين من خلال الأخوة والمحبة، ويمنع كل ما يؤدي إلى النزاع والبغضاء؛ فالتفرق يولد العداوة والحسد، بينما الاجتماع يجلب الطمأنينة والسلام، فالإسلام يدعو إلى بناء مجتمع متماسك يقوم على أساس الأخوة والمحبة بين المسلمين، حيث جعل هذه القيم جزءًا أساسيًا من تعاليمه. يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡ﴾[٣٦]، وهذا تأكيد على ضرورة الوحدة والانسجام بين أفراد الأمة.فالتفرق والخلاف يؤديان إلى النزاع والعداوة، مما يضعف الأمة ويعطل تحقيق مصالحها. يقول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا))[٣٧] فهذا الحديث ينهى عن

كل ما يؤدي إلى الفرقة والبغضاء، ويرسخ مبدأ الأخوة التي تجلب الطمأنينة والسلام في المجتمع[٣٨].وكذلك، الاجتماع على الخير والعمل المشترك يعزز التعاون ويقوي الروابط بين المسلمين، ويؤدي إلى نشر المحبة والأمان، وهو ما يسعى إليه الإسلام لبناء مجتمع قوي يسوده الاستقرار والوحدة. وكذلك، العدل في الخلافات: عندما يقع الخلاف بين المسلمين، يكون الهدف معالجته بالحكمة والعدل دون التنازع أو التشهير[٣٩].

**حماية الدين من التحريف والانحراف:**التفرق يُعد من أعظم المخاطر التي تهدد الدين والأمة، إذ يؤدي إلى الابتعاد عن المنهج الصحيح، ويفتح الباب أمام الابتداع والتحريف في المفاهيم الأساسية للدين. ولنا في الأمم السابقة عبرة، حيث وقعوا في الاختلاف على أنبيائهم وكتبهم السماوية، مما أدى إلى انحرافهم عن الطريق المستقيم، يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾[٤٠]فالتفرق يولّد بيئة خصبة للزيغ والانحرافات عن التعاليم الصحيحة، حيث يبدأ الناس في تقديم آرائهم وأهوائهم على النصوص الشرعية.وكذلك، التحريف في المفاهيم الأساسية الذي قد يؤدي إلى تأويل النصوص الدينية بشكل خاطئ، مما يُسبب تحريف العقيدة والشريعة، كما حدث مع الأمم السابقة التي حرفت كتبها السماوية وابتدعت في دينها[٤١]فالحفاظ على المنهج الصحيح، يكون بالنهي عن التفرق من أجل الحفاظ على أصول الدين القويم، فالتمسك بالمنهج الصحيح ووحدة الصف يحققان للأمة القوة والقدرة على مواجهة التحديات، بينما يؤدي التفرق إلى الضعف والضياع. لذلك، أكد الإسلام على أهمية الاجتماع على الحق والنهي عن الفرقة، فالتفرق خطر عظيم يهدد الدين والدنيا، والنهي عنه يأتي حمايةً لوحدة الأمة وسلامة العقيدة، وضمانًا لاستمرار التمسك بالمنهج الصحيح القائم على الكتاب والسنة[٤٢].

**٤ـ تحقيق مقاصد الشريعة في الاستقرار والتقدم:**فالاستقرار السياسي والاجتماعي: يعزز وحدة الأمة ويثبت استقرارها الداخلي؛ مما يجعلها قادرة على مواجهة التحديات، عكس التفرق الذي يؤدي إلى الحروب الداخلية، كما نشاهد في تاريخ بعض المجتمعات الإسلامية التي تأثرت بالصراعات المذهبية، فالوحدة والتقدم الحضاري: يساعدان الأمة على التركيز على البناء والتنمية بدلاً من الانشغال بالخلافات والنزاعات، مما ينعكس تأثيره على حفظ الدين؛ ففي حالة عدم الإستقرار قد تنعكس على: عدم إقامة الدين، أو التفريط ببعضه[٤٣].

**٥: التحذير من تكرار أخطاء الأمم السابقة مما أدى إلى هلاكها:**فالحديث ينبه إلى أن الأمم السابقة هلكت بسبب اختلافها، وهذا درس للأمة الإسلامية لتجنب الوقوع في نفس الأخطاء والاعتبار بالتاريخ، فالخلاف الذي لا ينضبط بضوابط الشرع يؤدي إلى ضعف الأمم وانهيارها[٤٤].

**٦ـ تعزيز التفاهم والحوار وإدارة الاختلاف المشروع**الإسلام لا يمنع الاختلاف المشروع في الفروع أو الاجتهاد، لكنه يرفض الخلاف الذي يؤدي إلى التنازع والتناحر.فالحوار البناء: ينهي عن التفرق ويشجع على حل النزاعات بالحوار ويساعد على توضيح الحقائق دون تعصب أو تحيز.

**وتطبيق النهي عن التفرق في الواقع المعاصر يكون من خلال**[٤٥]التمسك بالقرآن والسنة: اتباع الكتاب والسنة بفهم الراسخين في العلم, هو الطريق لضمان الوحدة.نبذ العصبيات: الإسلام يحث على ترك التعصب العرقي، القبلي، أو المذهبي الذي يؤدي إلى الفرقة.تعزيز الوسطية: الالتزام بمنهج الوسطية الذي يجمع ولا يفرق.تربية الأجيال على التآلف: من خلال تعليم القيم الإسلامية التي تدعو إلى الوحدة والتسامح.فالنهي عن التفرق في الدين ليس مجرد توجيه أخلاقي، بل هو قاعدة شرعية تهدف إلى الحفاظ على: مقصد الدين، الذي يضمن قوة الأمة ووحدتها، مما يعزز استقرارها وقدرتها على مواجهة التحديات.وبعد هذا العرض: للمقاصد الشرعية يتبين: أنَّ هذهِ المسألة تنزل في مرتبة ضروري حفظ الدين من جانب: العدم المتوقع، والله تعالى أعلَم.

## نتائج البحث:

**أولاً:** إنّ من أبرز الأحكام التي ينبغي فهم مقاصدها هي النهي عن الاختلاف في الدين، حيث إن الخلاف غالبًا ما يؤدي إلى الفرقة والنزاع، ويؤجج مشاعر البغض والعداوة، ويؤدي إلى الظلم والاعتداء، وغيرها من الأضرار الناتجة عن الخلاف التي لا تنتهي.

**ثانياً:** يُعتبر العلم بالمقاصد الشرعية ضرورياً لفهم النصوص الشرعية بشكل صحيح، كما أنه أساسي لاستنباط الأحكام من أدلتها التفصيلية

**ثالثاً:** يُعد اعتبار تعليل المقاصد ضابطاً من ضوابط الفهم عن الله تعالى، ويعكس روح الشريعة التي تهدف إلى تخفيف الضيق والحرج عن المكلفين.

**رابعاً:** إنّ النهي عن التفرق في الدين لا يُعتبر مجرد توجيه أخلاقي؛ بل هو قاعدة شرعية تهدف إلى حماية مقصد الدين، الذي يضمن قوة الأمة ووحدتها، مما يسهم في تعزيز استقرارها وقدرتها على مواجهة التحديات.

**خامساً:** إنَّ هذه المسألة تُعتبر من الأمور الضرورية لحفظ الدين من جهة العدم المتوقع، والله تعالى أعلم.

## هوامش البحث

---

[١]() سورة النحل: من الآية: ٩.

[٢] ينظر: مختار الصحاح: لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، (ط: ٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م): ص ٢٣٤، (مادة: قصد)، ولسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، (ط: ٣، ١٤١٤ هـ).: ٣/ ٢٥٣، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، (مادة قصد)، المكتبة العلمية، بيروت: ٢/ ٥٠٤.

[٣] الموافقات: المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م: ٢/ ٦٢.

[٤] المصدر نفسه: ٢/ ٢٨٩.

[٥] ينظر: القاموس المحيط: ٥٧٧/٤، مادة: (نهى)، و المصباح المنير: ص ٢٤٠، مادة: (نهى)، أساس البلاغة: ٢/ ٣١٤.

[٦] هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن على ابن يوسف بن عبد الله الشيرازى الفيروزأبادى، منسوب إلى فيروز أباذ، بفتح الفاء، وأصله بالفارسية: الكبير، وهى بليدة من بلاد فارس، من مصنفاته: المهذب، وله شروح كثيرة من أجلها شرح الامام النووي "المجموع، و التنبيه واللمع في أصول الفقه، ت: (٤٧٦هـ)، ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان: ٢/ ١٧٢.

[٧] اللمع في أصول الفقه، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م – ١٤٢٤ هـ، ص ٢٤.

[٨] جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن إبراهيم الأموي الإسنوي الشافعيّ، من كتبه: «المُهِمّات على الروضة» في الفقه، و«الهداية إلى أوهام الكفاية» و«الأشباه والنظائر»، ت: ( ٧٧٢ هـ)، ينظر: معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»: المؤلف: عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م: ١/ ٢٨٠.

[٩] نهاية السول شرح منهاج الوصول: ص ١٧٧.

[١٠] المفردات في غريب القرآن: المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٢ هـ، ص ٢٩٤.

[١١] ينظر: أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين: المؤلف: أبو الفضل محمد بن محمد بن عبد القادر بن عمر بن علي عوامة النعيمي الحسيني.، دار البشائر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، (ص٨).

[١٢] ينظر: ينظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ص ٢٩٤، وجامع البيان في تأويل القرآن: ١٥/ ٥٣١.

[١٣] عقبة بن عمرو بن ثعلبة المعروف بالبدري الانصاري هو صحابي ممن شهد بيعة العقبة الثانية، لم يشهد غزوة بدر، وشهد غزوة أحد وما بعدها من المشاهد، روى أحاديث كثيرة، وهو معدود في علماء الصحابة، نزل الكوفة وسكن بها، استخلفه علي (رضي الله عنه) على الكوفة لما سار إلى معركة صفين، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣/ ١٠٧٤، وتاريخ بغداد: ١/ ٤٩٩.

[١٤] صحيح البخاري: كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ: بَابُ اقْرَءُوا القُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، ٦/ ١٩٨، (٥٠٦٢).

[١٥] ينظر: علل الشرائع- سلوا أهل البيت (عليهم سلام): المؤلف: العلامة الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى ابن بابويه القمي، الصدوق، (ت: ٣٨١ هـ)، الناشر: دار المرتضى بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، ١/ ٨٨- ٨٩. وشرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٠/ ٢٨٥ ، والاعْتِصَام: المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق ودراسة:، الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير، الجزء الثاني: د سعد بن عبد الله آل حميد، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، ٣/ ٨٧، ولمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى»، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥

هـ – ٢٠١٤ م، ٤/ ٥٨٥، والتحرير والتنوير: [تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد]: المؤلف: محمد الطاهر ابن عاشور، الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ٢/ ٣١١.

[١٦]() ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م، ٣/ ٩، وجامع المسائل والقواعد في علم الأصول والمقاصد: ٣/ ٣٩٧.

[١٧]() ينظر: الإحكام في أصول الأحكام: المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، ٥/ ٦٦.

[١٨]() ينظر: أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة: المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ١/ ٨٢، وآداب الحوار وقواعد الاختلاف: المؤلف: عمر بن عبد الله كامل، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، ص ٣١.

[١٩]() ينظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: المؤلف: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، ٦/ ٤٥.

[٢٠]() سورة الأنفال: من الآية: ٤٦.

[٢١]() سورة آل عمران: من الآية: ١٠٥.

[٢٢]() ينظر: المستصفى: ص ٢٩٧، فقه الخلاف وأثره في القضاء على الإرهاب، المؤلف: د. يوسف بن عبد الله الشبيلي، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، ص ١٩.

[٢٣]() صحيح البخاري: كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: بَابُ أَجْرِ الحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، ٩/ ١٠٨، (٧٣٥٢).

[٢٤]() ينظر: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: المؤلف: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن [تقي الدين] علي بن عبد الكافي السبكي (٧٢٧ – ٧٧١ هـ)، وبأعلى الصفحات: متن مختصر ابن الحاجب [ت ٦٤٦ هـ]، المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: عالم الكتب، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م – ١٤١٩ هـ، ٢/ ٣٦٥، والقطعية من الأدلة الأربعة: المؤلف: محمد دمبي دكوري، المحقق: بدون تحقيق، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ص ٣٩٩، وشرح بلوغ المرام: المؤلف: عطية بن محمد سالم (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية: http://www.islamweb.net، ج: ٦١/ ص١.

[٢٥]() ينظر: مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد: المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ج: ٤٧/ ٣٠٢، وسلسلة مصابيح الهدى: المؤلف: محمد بن إبراهيم بن إبراهيم بن حسان، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net، ج: ١٥/ ٥.

[٢٦]() ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي: ٦/ ٥٢٧، وحدائق الأولياء: (١٣٤ مجلسًا في شتى فروع المعرفة من الفقه والتفسير والأحوال والمقامات ومكارم الأخلاق وغيرها): المؤلف: سراج الدين عمر بن علي بن أحمد بن الملقن الأنصاري الأندلسي (ت ٨٠٤ هـ)، اعتنى به ووضع حواشيه: السيد يوسف أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م، ١/ ٤١٦، والفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي: ٦/ ١٧٠.

[٢٧]() (فاسترجع) قال إنا لله وإنا إليه راجعون أي كره ما فعل عثمان رضي الله عنه لمخالفته الأفضل. ذكره د. مصطفى ديب البغا ـ في تعليقه على الحديث في: صحيح البخاري: ٢/ ٤٣.

[٢٨]() صحيح البخاري: كِتَابُ الجُمُعَةِ: بَابُ الصَّلاَةِ بِمِنًى، ٢/ ٤٣، (١٠٨٤)، وصحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب قصر الصلاة بمنى، ١/ ٤٨٣، (٦٩٥).

[٢٩]() سنن أبي داود: كتاب المناسك: باب الصلاة بمنى، ٣/ ٣٢٨، (١٩٦٠).

[٣٠]() جامع البيان في تأويل القرآن: ٢١/ ٥١٥.

[٣١]() المقبلي، صالح بن مهدي بن علي بن عبد الله بن سليمان المقبلي الربيعي، الصنعاني، ثم المكي، ولد سنة (١٠٤٧هـ) في قرية المقبل من أعمال كوكبان، برع في جميع علوم الكتاب والسنة، وحقق الأصولين والعربية والمعاني والبيان، والحديث، والتفسير، له من المؤلفات: حاشية على البحر الزخار المسماة بالمنار، ونجاح الطالب على مختصر ابن الحاجب، والإتحاف لطلبة الكشاف، توفي سنة (١١٠٨هـ)، ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١/ ٢٨٨، والأعلام للزركلي: ٣ / ١٩٧.

[٣٢]() العلم الشامخ في تفضيل الحقِّ على الآباء والمشايخ: مع كتاب الأرواح النوافخ: تأليف العلامة صالح بن المهدي المقبلي اليمني، مكتبة دار البيان، بشير محمد عيون، ص ٤٨٦.

[٣٣]() سبق تخريجه، وهو حديث الباب.

[٣٤]() سورة آل عمران: من الآية: ١٠٣.

[٣٥]() ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية: لابن عاشور:٢/ ١٣٩، و:٣/ ٢٣٦، الوحدة الإسلامية أسسها ووسائل تحقيقها: المؤلف: أحمد بن سعد حمدان الغامدي: الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: الطبعة: السنة السابعه عشر – العدد (٦٥ – ٦٦) – محرم – جماد الأخرة ١٤٠٥هـ، ص ٥٥، وأدب الاختلاف في الإسلام: المؤلف: طه جابر فياض العلواني، الناشر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا – الولايات المتحدة الأميريكية، عام النشر:١٩٨٧ م، ص ٤٦.

[٣٦]() سورة الحجرات: من الآية: ١٠.

[٣٧]() صحيح البخاري: كِتَابُ الأَدَبِ: بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، ٨/ ١٩، (٦٠٦٤).

[٣٨]() ينظر: المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، قدَّم له: يوسف القَرَضَاوي، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، ٧/ ٢٦٦، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، ٢٨/ ٤٠٩.

[٣٩]() ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم): المؤلف : عدد من المختصين بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر : دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة : الرابعة، ٢/ ٥٠٦.

[٤٠]() سورة الشورى: من الآية: ١٤.

[٤١]() ينظر: الخطاب القرآني لأهل الكتاب وموقفهم منه قديماً وحديثاً، المؤلف: هود محمد منصور قُباص أبو راس، رسالة: دكتوراه، قسم القرآن والحديث – أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة ملايا – كوالالمبور– ماليزيا، عام النشر: ١٤٣١ هـ – ٢٠١١ م، ص ٢٢٣.

[٤٢]() ينظر: دروس الشيخ محمد الدويش: المؤلف: محمد بن عبد الله بن إبراهيم الدويش، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net، ج: ٤٧/ ٥، ومجلة البحوث الإسلامية: ج: ٨٠/ ٨٤– ج: ٨٦/ ٢٨.

[٤٣]() ينظر: زهرة التفاسير: المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي: ٣/ ١٣٤٩، وأهداف التربية الإسلامية: المؤلف: د ماجد عرسان الكيلاني الأردني، الناشر: دار القلم، الطبعة: الأولى، ص ٢٠٢، ومنهج الصحابة في دعوة المشركين من غير أهل الكتاب: المؤلف: د عبد العزيز بن محمد بن سعود الكبير، الناشر: الأولى، ١٤٤٢ هـ – ٢٠٢١ م، ص ٢٨.

[٤٤]() ينظر: عظات وعبر من أحاديث سيد البشر (صلى الله عليه وسلم): المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الطبعة: الأولى، ص ٣٥، شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة: المؤلف: أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net، ج: ٦/ ١.

[٤٥]() ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور: ٢/ ٢٨، والدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة: ٧/ ٤٣٩، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء: المؤلف: محمد حسن عبد الغفار، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net، ج: ١/ ٦، بحوث ندوة أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ودفع الغلو: المؤلف: مجموعة من العلماء، الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥هـ، ١/ ٥١، الوسطية في ضوء القرآن الكريم: المؤلف: ناصر بن سليمان العمر، الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، ص ٣٥٩.